

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٩٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ;  
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ;  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ;  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٨٧ بشأن الأعياد التي تعطل فيها  
وزارات ومصالح الحكومة ووحدات القطاع العام :

**قراري :**

(المادة الأولى)

تكون إجازة رأس السنة الهجرية لعام ١٤٣٩ هجرية للعاملين في الوزارات والمحافظات  
والمصالح الحكومية وشركات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام يوم الخميس  
الموافق ٢١ من سبتمبر عام ٢٠١٧ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ ذي الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٦ سبتمبر سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل